

التصنيفات: خدمة مدنية

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ١٢٦

تاريخ التشريع: ١٩٦٥/٤/٨

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون التعديل السابع لقانون تطهير الجهاز الحكومي رقم ٤٨ لسنة ١٩٤٥

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ١١٥٣ | تاريخ: ١٩٦٥/٢٢/٨ | عدد الصفحات: ٣ | رقم الجزء: ١
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٦٥ | رقم الصفحة: ٥٨٣

إستناد

باسم الشعب
رئاسة الجمهورية
استنادا إلى أحكام الدستور المؤقت وبناء على ما عرضه وزير المالية وبموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني لقيادة الثورة
صدق القانون الآتي

المادة ١

تضاف الفقرات الآتية إلى آخر المادة الثالثة المعدلة من قانون تطهير الجهاز الحكومي رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٣
ج - إذا ألغى أمر فصل الموظف وفقا للفقرتين (أ و ب) من هذه المادة تحب له المدة السابقة التي قضاها ف درجته الأخيرة قبل الفصل خدمة لغرض العلاوة والترفيغ .
د - إذا لم يتضمن القرار الصادر بإعادة الموظف المفصول إلغاء أمر الفصل أو تقليص مدته تحسب له المدة السابقة التي قضاها في درجته الأخيرة قبل الفصل خدمة لغرض العلاوة والترفيغ إذا ثبت بتحقيق تجريه لجنة الترفيعات المختصة في الدائرة التي أعيد تعيينه فيها أن فصله لم يكن لأسباب تتصل بخلقه أو نزاهته أو كفاءته .
هـ - إذا صدر القرار بتقليص مدة الفصل أو أعيد الموظف إلى الخدمة بعد انقضاء مدة الفصل فلجنة الترفيعات المختصة في الدائرة التي أعيد تعيينه فيها أن تقرر تأخير ترفيعه أو تأخير منحه العلاوة مدة لا تزيد على المدة التي قضاها في الفصل إذا ثبت لديها أن فصله كان لأسباب تتصل بخلقه أو نزاهته أو كفاءته .

المادة ٢

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٣

على الوزراء تنفيذ هذا القانون .
كتب ببغداد في اليوم السادس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٣٨٥ المصادف لليوم الرابع من شهر آب لسنة ١٩٦٥ .

المشير الركن
عبد السلام محمد عارف
رئيس الجمهورية
ناجي طالب
وزير الخارجية
الفريق طاهر يحيى
رئيس الوزراء
مصلح النقشبندى
وزير العدل
ووكيل وزير الأوقاف
عبد العزيز الوتاري

وزير النفط
عبد الكريم هانيء
وزير العمل والشؤون
الاجتماعية
شامل السامرائي
وزير الصحة
عبد الفتاح الالوسي
وزير الإشغال والإسكان
عبد الصاحب العلوان
وزير الإصلاح الزراعي
عبد المجيد سعيد
وزير المواصلات
عبد الرزاق محي الدين
وزير الوحدة
عبد الهادي الراوي
وزير الزراعة
عبد الحसन زلزلة
وزير التخطيط
كاظم عبد الحميد
وزير الاقتصاد
خضر عبد الغفور
وزير التربية
جميل الملايكة
وزير الصناعة
عبد الرحمن القيسي
وزير الثقافة والإرشاد
احمد هادي الحبوبى
وزير الشؤون البلدية
والقروية

نشر في الوقائع العراقية عدد ١١٥٣ في ١٩٦٥/٨/٢٢

الأسباب الموجبة

الملحق

لوحظ أن قانون تطهير الجهاز الحكومي قد ساوى بين الموظفين الذي ألغى أمر فصله او قلصت مدة الفصل مع الموظف الذي تنتهي مدة فصله عند إعادتهما إلى الخدمة من حيث الترفيع ومنح العلاوة ولغرض تحقيق العدالة وتنظيم هذه الحالة في قواعد جديدة تفرق بين حالة إلغاء أمر الفصل وحالة تقليص مدة الفصل عند الإعادة وحالة من يفصل لأسباب تتعلق بالخلق والنزاهة والكفاءة فقد شرع هذا القانون .